



Hungarian Helsinki Committee

عديم الجنسية في المجر



عديهم الجنسية في المجر

هل سأحصل على ترخيص الإقامة، لأنني لست مواطناً لأي بلد كان؟

ماهي حقوقي؟

الى من، بإمكانني أن أتوجه للحصول على المساعدة المجانية؟



Hungarian Helsinki Committee

الإرشادات الواضحة للجنة هلسنكي المجرية

هل أنا عديم الجنسية؟

إنَّ إنعدام الجنسية يعني، بأنك لست مواطناً لأي بلد من بلدان العالم.

إنَّ لمعظم الناس مواطنة ما. هذا يعني، بأنَّ هناك بلد يعترف به كمواطن له، وفقاً للقوانين الخاصة للبلد. تتميز هذه العلاقة بالعديد من الحقوق والواجبات أيضاً. مثلاً، إنَّ بإمكان المواطن أن يعود الى بلده من الخارج متى ما شاء، وبإمكانه أن يطلب، وهو في الخارج، المساعدة من ممثلية بلده، وبإمكانه أن يحصل على أوراق رسمية تُثبت هويته الشخصية (بطاقة الهوية الشخصية، جواز السفر...الخ).

كيف لي أن أعرف، بأنني عديم الجنسية؟ إنَّ إنعدام الجنسية هو، عموماً، مسألة قانونية مُعقَّدة، لا يمكن البتُّ فيها من أول إطلاع. الأوضاع التالية أدناه تبيِّن، إن كنتَ عديم الجنسية أم لا:

- كلا الوالدين (كانا) عديمي الجنسية؛
- الأب عديم الجنسية (أو لا لم تكن تعرفه)، في حين إنَّ أمك مواطنة لبلد لا يسمح، بأن تعطي النساء أيضاً جنسيتها الى أبنائهنَّ (مثلاً لبنان، أو إيران، أو الصومال أو الكويت)؛
- كنت أنت أو والدك مواطناً بلد لم يعد قائماً بعد (مثلاً: يوغسلافيا أو الإتحاد السوفييتي)، ولم تحصلوا على مواطنة أخرى إطلافاً؛
- لم تعرف، إن كانت لك أية مواطنة في وقتٍ من الأوقات؛
- لم تكن لك إطلافاً وثيقة رسمية، بإمكانها أن تُثبت هويتك الشخصية (بطاقة الهوية الشخصية، أو مُستخرج بيان الولادة، أو جواز سفر...الخ)؛
- كانت لك جنسية سابقاً، لكنهم سحبوها منك، ومن حينها لم تستلم جنسيةً أخرى.

هناك مجاميع هي عديمة الجنسية بطبيعتها، مثلاً:

- الأجانب والمكثومون في سوريا؛
- الروهينغيا في الماينمار؛
- لاجئو الصحراء الغربية الموجودون في الجزائر؛
- ال«بدون» في الكويت؛ ..الخ

كما وإنَّ معظم الفلسطينيين الذين يعيشون في الشرق الأوسط، وشبه الجزيرة العربية هم عديمو الجنسية أيضاً.

إنَّ إنعدام الجنسية مسألة قانونية وليست عاطفية. لست عديم الجنسية لأنك ترغب في أن تكون مواطناً لبلد هو غير موجود، أو أنَّ بقية أجزاء العالم لا تعترف به كدولة. أن الحُك في أن يُعتبر بلد ما دولة هو الآخر مسألة قانونية، وليست مسألة عاطفية أو سياسية. لربما تَعتَبِرُ بلداً ما، بأنَّه بلدك، لكنك لست بمواطنٍ له قانونياً.

أنا عديم الجنسية: ماهي حقوقي؟

إن كنت عديم الجنسية، فإنَّ من حقك أن تحصل على تصريح الإقامة الإنساني في المجر.

- إنَّ تصريح الإقامة يجب طلبه، ولا يتم الحصول عليه تلقائياً؛
- إنَّ تصريح الإقامة نافذ لمدة ثلاث سنوات، ومن بعد ذلك فإنَّ بالإمكان تمديدده سنوياً؛
- بإمكانك العمل في المجر بتصريح الإقامة هذا، إذا حصلت على تصريح العمل أيضاً؛
- بإمكانك الدراسة أيضاً في المجر بتصريح الإقامة.

من حقك أن تحصل على وثيقة سفر خاصة أيضاً، بصفة عديم الجنسية (وهو مثل جواز سفر، بإمكانك السفر به الى الخارج، وتعود به الى المجر أيضاً).

ماذا عليّ أن أقوم به، كي أحصل على ترخيص الإقامة؟

أولاً عليك أن تطلب رسمياً، بأن يعترفوا بك كعديم الجنسية. عليك تقديم الطلب الى المديرية العامة الوطنية لتنظيم شؤون الأجناب (OIF)، لدى الدائرة التي تتبع اليها حسب عنوان سكنك. مثلاً إذا كنت تسكن في بودابست أو في محافظة بَشْت، فإنك تتبع دائرة بودابست، وإذا كنت تسكن في محافظة بارانيا، فإنك تتبع دائرة بيج،... الخ. تجد المعلومات الخاصة بسبل الإنصال وحجز موعد اللقاء إلكترونياً بمكاتب الـ (OIF) على [موقعه الإلكتروني](#).

بإمكانك تقديم طلبك **خطيباً وشفاهياً** أيضاً. إذا لا تجيد اللغة المجرية، فإنّ بإمكانك استخدام لغتك الأم، أو أية لغة أخرى تجيدها. بغض النظر عن ذلك، فإن أردت أن تقدّم طلبك شفاهياً، فإن من المستحسن أن تأخذ معك شخصاً، يتمكن من الترجمة اليك من وإلى اللغة المجرية أو اللغة الإنجليزية. إذا قدّمت الطلب خطيباً، فمن الأفضل أن تُقدّمه أما باللغة المجرية أو باللغة الإنجليزية. أكتب في طلبك أيضاً، مترجماً بأية لغة ستحتاج اليه خلال الإجراءات.

بإمكانك تقديم طلبك، حتى ولو لم يكن تصريح إقامتك في المجر نافذاً. في هذه الحالة، وإستناداً الى الضوابط القانونية، على السلطات أن تعطيك «شهادة تصريح إقامة مؤقتة»، كي تستطيع الإقامة في المجر بصورة قانونية خلال مدة إجراءات عديدي الجنسية

إنّ تقديم الطلب والإجراءات **مجانيين**، لا عليك أن تدفع مالاً من أجلهما.

ماذا يحصل أثناء إجراءات إنعدام الجنسية؟

ستقوم الـ (OIF)، على أية حال **بمقابلة**ك. يحقّ لك خلال المقابلة أن تتكلّم بلغتك الأم، أو بأية لغة أخرى تجيدها. في هذه الحالة ستقوم السلطات بتأمين **مترجم مجاناً**. إذا لم تفهم لغة المترجم، فعليك أن تُعلن ذلك. إذا كان لك **محاميك**، أو **مساعد قانوني آخر**، فإنّه هو الآخر سوف يُشارك في المقابلة.

خلال الإجراءات ستقوم السلطات بالتدقيق في **هل ياترى لك مواطنة معينة**.

في الدرجة الأولى ستقوم بالنظر الى الدول التالية:

- التي ولدت فيها؛
- التي عشت فيها سابقاً (قبل أن تأتي الى المجر)؛
- الدولة التي يعيش والداك وعائلتك فيها.

أثناء المقابلة سوف يقومون بتوجيه الأسئلة لك بشأن ما جاء أعلاه. من المرجّح أن تسأل السلطات رسمياً من تلك الدول للتأكد من كونك مواطناً لها.

من المهم أن **تتعاون** الى النهاية مع السلطات. مثلاً:

- أن تُجيب، خلال المقابلة، على كل الأسئلة، بأدقّ وبأكبر تفصيل ممكنين. إنّ كل معلومة ممكن أن تكون مهمة.
- إن كانت لك أية وثائق، أو صور، أو أدلة.. الخ لها أن تُثبت أنّك عديم الجنسية، فعليك أن تقدّمها، وبأسرع وقتٍ ممكن الى السلطات، حيث إنّ من المهم تقديم كل الوثائق التي تُثبت هويتك الشخصية، ومنشأك.. الخ.
- لا تختفي عن الأنظار، وكن حاضراً في كل مقابلة. لأنك إذا لم تقم بذلك، فإنّ السلطات سوف تقوم، وببساطة بإنهاء الإجراءات.

إنّ السلطات، رسمياً تُصدر قراراً بخصوص طلبك خلال 45 يوماً (شهر ونصف). لكن ذلك، في الحقيقة يتطلّب وقتاً أطول من ذلك بكثير. إنّ السلطات، في الغالب تسأل دولاً أخرى حول كونك مواطناً لها، وفي هذه الحالة، عندما ينتظرون الجواب، فإنّ الإجراءات تتوقّف. لذلك، في الواقع تستغرق الإجراءات شهوراً عدة، أو لربما سنة - سنتين أيضاً.



ماذا بإمكانني أن أعمله، إذا رفضوا طلبي؟

بإمكان السلطات أن تُقرّر، بأنها لا تعتقد، بأنك عديم الجنسية، أو أنها تظن، بأن لك جنسية نافذة قانونياً. إذا لم تتفق مع ذلك، فإن بإمكانك أن تطلب في أن تُقرّر محكمة ما، بأن قرار السلطات كان خاطئاً. من أجل ذلك لديك 15 يوماً بعد قرار السلطات الرفض للطلب. إنتهبه جيداً الى الموعد النهائي المُحدّد، ونقترح أن تطلب مُساعدة في هذا الشأن.

بشأن طلبك المُقدّم، سوف تُقرّر محكمة إستئناف العاصمة (Fővárosi Törvényszék) في بودابست خلال 90 يوماً (ثلاثة أشهر). للمحكمة أن تُقرّر بالموافقة على قرار السلطات، وأن ترفض طلبك. لكن بإمكان المحكمة أن تُقرّر، بأنها تتفق معك، وتحصل على درجة عديم الجنسية من المحكمة. بإمكان المحكمة أن تُقرّر أيضاً بإعادة قضيتك الى السلطات (الى OIF). في هذه الحالة على السلطات أن تُعيد دراسة طلبك، وأن تُصدر قراراً جديداً.

أين بإمكانني أن أطلب مُساعدة مجانية؟

في إجراءات عديمي الجنسية، من المهم جداً أن تحصل، وللنهاية على مُساعدة قانونية تخصصية. بإمكانك أن تشارك بسهولة في الإجراءات بوجود مُساعدة من شخص قانوني مُتهياً. علاوة على ذلك، فإنك كعديم الجنسية، ستكون لك حظوظ أفضل للحصول على حماية (تصريح إقامة) في المجر.

إنّ لجنة هلسنكي المجرية تُقدّم مُساعدة حرفية وقانونية مجانية لعديمي الجنسية، بدعم من قبّل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR). راجعنا بأقرب وقتٍ ممكن، ومن المستحسن قبل تقديم طلبك، كي تتمكن من مُساعدتك.

سبل الإتصال بنا:

• طلب المُساعدة على الإنترنت: <https://helsinki.hu/en/howcanwehelp/refugee-and-migrant-rights/>

• التلغون: 321 4327, 321 4327, 321 4141 (+36 1)

• البريد الإلكتروني: helsinki@helsinki.hu

تجد معلومات إضافية حول إجراءات عديمي الجنسية على [الموقع الإلكتروني لـ OIF](#)

دعمت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) صدور الإرشادات. إن ما ورد في الإرشادات لا يعكس، بالضرورة موقف المفوضية (UNHCR).

لجنة هلسنكي المجرية، 2020

